

قضية تتعلق بزكوات متراكمة لجمعية العنف الأسري/الإثنين)5- 21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الأخير بقى نازلة من نوازل الزكاة في كندا. نتأملها كويس جمعية خيرية توفر ملاجئ للنساء والاطفال الذين يتعرضون للعنف الأسري أو الطرد من البيوت مهما كان السبب وتمويل هذه الجمعية يأتي عادة من الزكوات والصدقات العامة. جميل - 00:00:00

هذه الجمعية كانت تعتمر بشكل كلي على تبرعات الجالية المسلمة لما جاءت جائحة كورونا ازهرت الحكومة الكندية وبعض جمعيات الخدمة المدنية مزيدا من التعاطف مع هذه الملاجئ التي تخدم النساء والاطفال - 00:00:26

وقدمت جهات حكومية ومؤسسات أخرى تبرعات سخية للجمعية المسلمة بشرط ان تصرف هذه التبرعات في جداول زمنية معينة اضطرت الجمعية المسلمة للاحتفاظ باموال الزكاة في البنك طيلة سنتين ووصلت الانفاق على النساء والاطفال - 00:00:46

الذين يطلبون هذا النوع من المساعدة من التبرعات الحكومية وغيرها طيب بعد سنتين اصبح لديها مبلغ في البنك يقارب ثلاثة ملايين دولار من اموال الزكاة اصبحنا امام الاسئلة الآتية البنايات التي تستعملها الجمعية الخيرية - 00:01:10

باسكان هؤلاء النسوة بدايات مستأجرة في خمس او ست مدن كندية اتيان يتضرر ملاك البنايات من كثرة الرواد والزائرين من النساء والاطفال فيطلبون من الجمعية اخلاء المبنى بعد انتهاء العقد - 00:01:32

وبكده تتضرر الجمعية وتتوقف الخدمات التي تذهب الى هؤلاء النسوة واضطر نبعتهم الى بعض الملاجئ العامة التي تديرها جهات الحكومية الى ان يجدن بيتا للايجار او شقة مناسبة لهن ولاطفالهن - 00:01:55

سؤال هل يجوز استعمال هذه الزكوات لشراء عقارات تبقى وقفا لهؤلاء النسوة والاطفال الذين يحتاجون الى مثل هذه الخدمات لمدة معينة قد تصل الى ثلاثة اشهر خدمات توفير مأوى واكل - 00:02:15

سعادة في الخدمات الادارية لمن قدمنا حديثا الى هذه البلاد ولا يحسن التعامل مع الجهات الحكومية بعد علم الغالبية العظمى من هؤلاء النسوة مع اطفالهن ممن تتوافر فيهن شروط الحصول على الزكاة - 00:02:35

لكن في نسبة قليلة من غير المسلمات ممن يطلبن هذا النوع من المساعدة ايضا نسبة قليلة من المسميات ممن عندهن بعض الاموال المدخرة فلسنا ممن يستحق الزكاة لكن لا يمكن تصنيفهن من اهل الغنى والثراء - 00:02:55

من المعلوم انه لا يجوز صرف اموال الزكاة الا على المشاريع التي تمحضت لخدمة الفقراء والمساكين طب الحل عندنا مجموعتين مجموعة من غير المسلمين هل يمكن نعتبر هؤلاء من المؤلفة قلوبهم - 00:03:18

قديه مجموعة عندهم فلوس يعسر تصنيفهن انهن من الفقراء والمساكين. هل يمكن تصنيفهم باعتبارهم من ابناء السبيل لان البدائل المتاحة هي ذهابهن الى الملاجئ العامة او الفنادق وهذا قد يقضي على مدخراتهم بسبب غلاء الفنادق والاكل في المطاعم - 00:03:38

هل يمكن الحاق هذه الملاجئ مصرف في سبيل الله ساعدونا في حل هذه النازلة الجواب عن هذا عندنا قواعد اذا كان رواد هذه الملاجئ من اهل الزكاة فلا حرج في بناء هذه البنايات من اموال الزكاة - 00:04:06

لكن يبقى النزاع في تطبيق ذلك على غير المسلمين وعلى ذوات اليسار النسبي او الغنى النسبي. من النسوة اللاتي يضطرن القهر الأسري الى اللجوء الى هذه الملاجئ اما غير المسلمات - 00:04:24

قد يستوعب اقامتهن بند التأليف فان الزكاة لا تعطى لغير مسلم الا على سبيل التأليف لا سيما وان جل الانفاق على هذا المشروع كان من تبرعات الحكومة الكندية وتبرعها هو الذي ادى الى ادخار اموال الزكاة والى تراكمها بالملايين على هذا اللحن - [00:04:45](#)

اما ذوات اليسار النسبي وقياسهن على ابن السبيل فهذا موضع النظر ان مفهوم ابن السبيل شرعا المسافر لم انقطع به السفر ليس معه من النفقة ما يكفيه لسفره ويوصله الى بلده. فيعطى من الزكاة ما يبلغه مقصده - [00:05:10](#)

وابن السبيل يعطى لحاجته وليس شرطاً الا يكون عنده مال بل يعطى ولو كان في بلده من اغنى الناس اذا انقطع به السفر لانه محتاج في هذه الحالة اما من كان مقيماً في بلده ويريد ان يسافر فانه ليس بابن سبيل - [00:05:34](#)

فلا يعطى من الزكاة بهذا الوصف الا اذا كان محتاجاً الى السفر لحاجة ملحة كعلاج ونحوه وليس له مال يسافر به فيعطى عندئذ من الزكاة من سهم الفقراء وليس من السهم ابن السبيل - [00:05:55](#)

طب الحل ايه بعد بعد كل هذا؟ لكي نخرج من الخلاف لا حرج ان يبنى المشروع ابتداء من اموال الزكاة ثم يجعل ما ينفق على ذوات اليسار النسبي من موارد اخرى كالتبرعات والهبات والصدقات العامة فان - [00:06:14](#)

في ذلك اوسع فيفرض بند لهن بحيث يغطى من غير موارد الزكاة. وتضبط المسألة حسابياً على الاوراق والله تعالى اعلى واعلم - [00:06:35](#)